

قضية رقم:	 <p>10 DAY NOTICE TO AFFIANT RE: STATUS OF TEMPORARY FOREIGN PROTECTIVE ORDER</p> <p>إخطار بمهلة ١٠ أيام موجه إلى "المتقدم بالإفادة الخطية المشفوعة باليمين" بالإشارة إلى: وضع "أمر الحماية المؤقت الصادر عن محكمة أجنبية" من الواجهة القانونية أمر حماية أجنبي</p>	NAFP AOC-275.11 كود المستند: النسخة المعدلة رقم 1-16 صفحة 1 من 1 حكومة كنتاكي www.courts.ky.gov محكمة العدل KRS 403.7527; 456.140
المحكمة		
المقاطعة		
دائرة		

المدعي PETITIONER

ضد

المدعى عليه RESPONDENT

يرجى الإحاطة علمًا بما يلي:

1. بين أيديكم الآن "أمر حماية مؤقت" رقم (AOC 275.8) صادر من حكومة كنتاكي. أمر الحماية الصادر لكم هذا، أمر مؤقت لأنكم لم تودعوا هنا في هذه الولاية نسخة مصدقة طبق الأصل من ذلك الأمر الذي صدر في ولاية أخرى.
2. ولابد لمحكمة كنتاكي أن تحصل على نسخة طبق الأصل من أمر الحماية الصادر في ولاية أجنبية، لكي تتمكن محكمة كنتاكي من إصدار "أمر حماية" حيث إن ذلك يتيح سريان ونفاذ أمر الحماية المؤقت لمدة أطول من المدة الزمنية المقررة بموجبه.
3. وعليه، تطالبكم هذه الدائرة بتقديم نسخة طبق الأصل من "أمر الحماية الأجنبي" الصادر لكم من _____ وتحديداً من المحكمة التي أصدرته، على أن يكون ذلك في غضون (2)، يومين من تاريخ إيداعكم "أمر الحماية الأجنبي غير المعتمد".
4. وقد مضى عشر (10) أيام منذ أن تواصلت هذه الدائرة مع محكمة الولاية الأخرى، التي أصدرت "أمر الحماية الأجنبي" ولم تحصل هذه الدائرة حتى الآن على النسخة طبق الأصل من "أمر الحماية الأجنبي" التي طلبتها.
5. الغرض من هذا الإخطار إحاطتكم علمًا بأن المحكمة إذا لم تصلها النسخة طبق الأصل من أمر الحماية الصادر عن محكمة أجنبية بحلول تاريخ انتهاء سريان "أمر الحماية المؤقت الصادر من كنتاكي"، ستمتد مدة سريان ذلك الأمر المؤقت لمدة أربعة عشر (14) يوماً أخرى. من ناحية أخرى، إذا لم يتم استلام شهادة بتصديق أمر الحماية الأجنبي خلال ثمانية وعشرين (28) يوماً من تاريخ إصدار أصل "أمر الحماية المؤقت" رقم (AOC-275.8)، ستنتهي مدة سريان أمر الحماية المؤقت الصادر عن كنتاكي. وفي حال انتهى سريان "أمر الحماية المؤقت الصادر عن كنتاكي" لا يكون لأمر الحماية الصادر من الولاية الأخرى أي أثر قانوني في هذه الولاية.

التاريخ _____، 2 _____

كاتب المحكمة

بمعرفة: _____، المحكمة

المحلية

ترسل نسخ إلى:
ملف القضية المودع في المحكمة
المدعي